الأهرام

٢٥ أبريل ١٩٥٠

تصريح رسمي بقواعد المرور في القناة

ابلاغ التصريح الى الأمم المتحدة لتسجيله باعتباره وثيقة دولية

دفع الرسوم مقدمًا لمصر وحرية الملاحة لجميع الدول طبقًا لاتفاق ١٨٨٨

اصدرت مصر امس تصريحا مفصلا اكدت فيه المبادىء التى تضمنتها مذكرتها فى ١٨ مارس الماضى بشأن قواعد المرور فى قناة السويس . وابلغ وزير خارجية مصر هذا التصريح الى السكرتير العام للامم المتحدة لتسجيله باعتباره وثيقة دولية

وتضمن التصريح تمسك مصر باتفاق سنة ١٨٨٨ وبحرية الملاحة فى القناة لجميع الدول طبقا لنصوصه . كما اكدت مصر فيه عزمها على صيانة القناة وفقا لمقتضيات الملاحة الحديثة ، وترحيبها بتعاون هيئات الملاحة والتجارة العالمية مع الهيئة المصرية المستقلة التى ستشرف وحدها على ادارة القناة ، على أن تدفع الرسوم لهذه الهيئة مقدما فى اى بنك تختاره ، وأن تدفع الهيئة ٥ ٪ من مجموع ايراداتها للحكومة المصرية رسم امتياز ، وتنشىء صندوقا لتحسين القناة تضع فيه ربع ايراداتها . وتحدد الرسوم طبقا لاتفاق ابريل سنة ١٩٣٦ ، ولاتزيد خلال سنة اكثر من ١ ٪ ، وتكون زيادتها بعد ذلك بالمفاوضات

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

اصدرت الحكومة المصرية فى الساعة الخامسة من مساء امس «الاربعاء» تصريحا مفصلا موقتا لما جاء فى مذكرتها الصادرة فى مارس الماضى ، ضمنته شرحا للقواعد الاساسية بشان قناة السويس، والترتيبات الخاصة بادارتها وطريقة تحصيل الرسوم ، واسس التحكيم والتعويضات

ابلاغ التصريح للامم المتحدة

وقد ابلغ الدكتور محمود فوزى وزير خارجية مصر هذا التصريح الى السيو همرشلد السكرتير العام للامم المتحدة مع خطاب منه قال فيه .

يسر الحكومة المصرية ان تعلن ان قناة السويس اصبحت الان مفتوحة للملاحة المعتادة وبهذا تصبح مرة ثانية حلقة للاتصال بين دول العالم فى خدمة قضية السلام والرخاء

وتود الحكومة المصرية ان تعرب عن تقديرها وامتنانها للجهود التى بذلتها دول العالم وشعوبه التى ساهمت فى اعادة فتح القناة للملاحة المعتادة وكذلك للامم المتحدة التى امكن بفضل جهودها نظر القناة فى سلام وفى وقت قصير

وقد حددت الحكومة المصرية فى مذكرة لها ، يوم ١٥ مارس سنة ١٩٥٧ ، القواعد الاساسية بشان قناة السويس والترتيبات الخاصة بتشغيلها . ونصت المذكرة على اصدار بيان مفصل آخر عن هذا الموضوع

وتحقيقا لما سلف ، اتشرف بان ارفق مع هذا صورة من التصريح الذى اصدرته الحكومة المصرية اليوم ، بمقتضى اشتراكها فى اتفاقية القسطنطينية سنة ١٨٨٨ ، وفهمها لقرار مجلس الامن الصادر فى ١٢ اكتوبر سنة ١٩٥٦ ، ومايتفق مع البيانات التى القتها فى هذا الشان امام المجلس

واتشرف بان استرعى انتباه سيادتكم الى الفقرة الاخيرة من البيان ، التى تنص على ايداعه وتسجيله لدى سكرتيرية الامم المتحدة . وان هذا البيان بما يتضمنه من التزامات يؤلف وثيقة دولية . والحكومة المصرية ترجو منكم ان تتسلموه وتسجلوه بهذا الوضع

وانى لانتهز هذه الفرصة لاؤكد لسيادتكم مجددا فائق التقدير

تعلن الحكومة المصرية ايضاحا لمذكرتها

البقية صفحة ٣ عمود ٤

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

١٩٥٧/٤/٢٥

تصريح مصرى رسمى
بقية المنشور فى الصفحة الاولى

المقدمة فى ١٨ مارس سنة ١٩٥٧ وحسب اتفاقية القسطنطينية عام ١٨٨٨ وميثاق الامم المتحدة التصريح التالى حول قناة السويس ونظم ادارتها .

١ ـ تأكيد الاتفاقية

تظل سياسة حكومة مصر الثابتة وهدفها الاكيد احترام نص وروح اتفاقية القسطنطينية لعام ١٨٨٨ وما ينشأ عن هذا من حقوق والتزامات الى ستظل هذه الحكومة تعمل بها وتحترمها وتنفذها جميعا

٢ ـ تطبيق الاتفاقية وميثاق الامم المتحدة

ومصر اذ تؤكد عزمها على احترام نص وروح اتفاقية القسطنطينية لعام ١٨٨٨ والتزامها بميثاق ومبادىء واهداف الامم المتحدة لوقنة بان البلاد الموقعة على الاتفاقية المذكورة وكذا جميع الاقطار المعنية بالامر ستحترمها نفس هذه الروح .

٣ ـ حرية الملاحة . الرسوم . تحسين القناة

وتقوم حكومة مصر بوجه خاص بتأكيد ما يأتى .

ا ـ ايجاد ملاحتحرة مستمرة والاحتفاظ بها لجميع الامم فى حدود اتفاقية القسطنطينية لعام ١٨٨٨ وطبقا لنصوصها

ب ـ سيظل دفع رسوم المرور طبقا لآخر اتفاقية ، وهى التى ابرمت فى ٢٨ ابريل سنة ١٩٣٦ بين الحكومة المصرية وشركة قناة السويس ، واذا حدثت زيادة فى الرسوم خلال اثنى عشر شهرا فلن تتجاوز هذه الزيادة ١ ٪ . اما اية زيادة اكبر من هذه فتتم بطريق المفاوضات ، واذا تعذر الوصول الى اتفاق بهذه الطريقة فيلجأ الى التحكيم كما هو موضح فى الفقرة السابعة (ب)

ج ـ وستصان القناة وتطور طبقا لمقتضيات الملاحة الحديثة ، وسيتضمن برنامج صيانة القناة وتطورها البرنامج الثامن والتاسع لشركة قناة السويس ، مع ادخال ما يعد تحسينات

٤ ـ ادارة القناة

ستقوم الهيئة المستقلة لقناة السويس ، التى انشأتها الحكومة المصرية فى ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦ ، بادارة القناة . وتنظر حكومة مصر فى ثقة الى مزيد من تعاون دول العالم لجعل قناة السويس اكثر فائدة . ولتحقيق هذا الغرض ترحب مصر وتشجع التعاون بين هيئة قناة السويس وممثلى هيئات الملاحة والتجارة العالمية

٥ ـ النظام المالى

ا ـ تدفع الرسوم مقدما لحساب هيئة القناة ، فى اى بنك تختاره الهيئة لهذا الغرض وقد فوضت الهيئة البنك الاهلى المصرى للقيام بهذه المهمة ، وتجرى الآن مباحثات بين الهيئة وبنك التسويات الدولية بشأن قبوله الرسوم لحسابها

ب ـ تقوم هيئة القناة بدفع ٥٠٪ من جملة ايراداتها للحكومة المصرية كرسم امتياز

ج ـ تقوم هيئة القناة بانشاء صندوق يسمى بصندوق رأس مال القناة وتحسينها ، يدفع فيه ٢٥٪ من جملة الايرادات ، والغرض من هذا الصندوق رصد المبالغ التى تستطيع الهيئة ان تلجأ اليها فى حالة قيامها بأية تحسينات لازمة ، وكذلك ما قد تحتاج اليه الهيئة من مصروفات للاضطلاع بالمسئولية التى اخذتها على عاتقها ، والتزمت القيام بها على احسن وجه

٦ ـ نظام ادارة القناة

ان القواعد التى تقوم عليها ادارة القناة جمعت كلها فى نظام ادارة القناة ، الذى هو فى الواقع قانون القناة . وستخطر الجهات المعنية بأى تغيير يحدث فى هذا النظام وسيعالج أى تغيير يؤثر بأى شكل فى المبادىء او الالتزامات التى يتضمنها هذا التصريح . ويكون موضوع الشكاوى حسب الاجراء المنصوص عليه فى الفقرة السابعة

٧ ـ التفرقة فى المعاملة

والشكاوى المتعلقة بنظام ادارة القناة

ا ـ عملا بالمبادىء التى نصت عليها اتفاقية القسطنطينية سنة ١٨٨٨ لا تستطيع هيئة القناة بأية حال ان تمنح لاية سفينة او شركة او طرف من الاطراف أى امتياز لايمنح للسفن او الشركات او الاطراف الاخرى فى ظروف مشابهة

ب ـ فى حالة وجود شكوى حول تفرقة فى المعاملة ، او فرق لنظم ادارة القناة ، يرجع الطرف المتقدم بالشكوى الى هيئة القناة التى تنظر فيها وتعمل على حلها . وفى حالة عدم الوصول الى حل للشكوى باتباع هذه الطريقة يمكن عرض المسألة حسب رغبة الطرف المتقدم بالشكوى او هيئة القناة الى هيئة تحكيم تكون من عضو يرشحه الطرف الشاكى ، وعضو ترشحه الهيئة ، وعضو ثالث يختاره الاثنان وفى حالة عدم الاتفاق على العضو الثالث يقوم رئيس محكمة العدل الدولية باختيار هذا العضو بطلب من احد الطرفين المذكورين

جـ ـ تصدر قرارات محكمة التحكيم حسب رأى الغالبية الاعظم ، وتكون القرارات ملزمة للاطراف عندما تصدر وتنفذ بحسن نية

د ـ تدرس الحكومة المصرية ما يتبع من اجراءات لمعرفة الوقائع وللتشاور وكذلك للتحكيم فى الشكاوى الخاصة بنظم ادارة القناة

٨ ـ التعويضات والمطالب

ان مسألة التعويضات والمطالب المتعلقة بتأمين شركة قناة السويس سوف تعرض للتحكيم طبقا للقوانين الدولية القائمة ما لم تتفق الاطراف المعنية بالامر

٩ ـ المنازعات والخلافات فى وجهات النظر

ا ـ ستسوى المنازعات والخلافات فى وجهات النظر الناشئة عن اتفاقية القسطنطينية ١٨٨٨ او هذا التصريح طبقا لميثاق الامم المتحدة

ب ـ وستحال الخلافات الناشئة بين الاطراف حول تفسير او تطبيق نصوص اتفاقية سنة ١٨٨٨ الى محكمة العدل الدولية اذا لم تحل وسوف تتخذ حكومة مصر الخطوات اللازمة لقبول حكم محكمة العدل الدولية الملزم ، طبقا لنصوص المادة ٣٦ من لائحة هذه المحكمة

١٠ ـ الوضع القانونى لهذا التصريح

تصدر الحكومة المصرية هذا التصريح الذى يؤكد من جديد اتفاقية القسطنطينية لسنة ١٨٨٨ ، كما يطابقها نصا وروحا ، تعبيرا عن رغبتها وعزمها على ان تجعل من قناة السويس ممرا مائيا وافيا بحاجات الملاحة ، يربط بين دول العالم ، ويخدم قضية السلام والرفاهية

وهذا التصريح بما يحوى من التزامات يكون وثيقة دولية ، وسوف يودع ويسجل فى سكرتيرية الامم المتحدة

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية